

83- هل يعذر من اراد الحج من الزكاة اذ لم يكن لديه ما يكفي

الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

نعم. يقول السائل هل يعطى الزكاة اذا كان مثل لديه ما يكفيه قطاع من لم يحج من الزكاة هذا هو الغضب وهذا قاله بعض العلماء
كالحنابلة استدلوا بقوله ان الحج - [00:00:00](#)

والاظهر والله اعلم انه لا يعطى من الزكاة. والقول باعطاء الزكاة والحج موضع العمرة. الحج لا يجوز لا لمن استطاع اليه سبيلا. والله
عز وجل لم يكلف الإنسان ان يبحث عن صدقة او زكاة الله اغنى سبحانه وتعالى عنه. عن يعني عمل لا يكون الا بصدقة وزكاة. ان
كنت - [00:00:20](#)

قادر عليها قادر على المال ان لم تكن قادر فكما استطاع اليه سبيلا هذا هو الأمر ولذا لا تكلف نفسك. لكن لو حصل مال الانسان احب
ان يأتي الى البيت وليس عنده مال ورهاة - [00:00:50](#)

جاء مال من صدقة غير الزكاة لا بأس من ذلك وان كان الاولى ان يعف عن الصدقة الا من كان قصد الوصول الى البيت ورؤية الكعبة
والطواف بها او كذلك حضور المشاعر - [00:01:10](#)

في عرفة لتعلق قلبه بمشاعر الحج فهذا لا بأس به اما صرف الزكاة من حج هذا موضوع نظر. والحديث لا دلالة فيه. نعم - [00:01:30](#)